mroftalp htehaB ni knil muideM

9413 - حكم الحج على من توفي في السادسة عشرة من عمره - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا توفي متوفى وعمره ستة عشرة سنة فهل يكون قد فرض عليه الحج والعمرة؟ نعم نعم لكن لا لا حج عليه الا مع الاستطاعة. وله عشرين سنة او ستين سنة. ليس عليه حج ولا عمرة الا بالاستطاعة - 00:00:00

لله سبحانه ولله حج البيت من استطاع اليه سبيلا فاذا كان فقيرا لا يستطيع فلا حج عليه. ولو كان كبيرا. لكنه من جنس اهل الحج لكن لا يلزمهم الحج الا اذا استطاعوا - 00:00:20

ولا العمرة بل انه مال يستطيعون والا فلا حج عليهم حتى يستطيعوا. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:33